|  |  |
| --- | --- |
| الاتحـــاد الدولــــي للاتصــــالات |  |

|  |
| --- |
| *مكتب الاتصالات الراديوية(فاكس مباشر رقم (+41 22 730 57 85* |

|  |  |
| --- | --- |
| **الرسالة الإدارية المعممةCACE/587** | 19 أكتوبر 2012 |

**إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمنتسبين إليه
المشاركين في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية
والهيئات الأكاديمية المنضمة إلى قطاع الاتصالات الراديوية**

**الموضوع: لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية (الخدمات الساتلية)**

**- اقتراح اعتماد مشروعي توصيتين جديدتين ومشاريع مراجعة 3 توصيات لقطاع الاتصالات الراديوية والموافقة عليها في نفس الوقت بالمراسلة وفقاً للفقرة 3.10 من القرار ITU-R 1-6 (إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت بالمراسلة)**

قررت لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية في اجتماعها المنعقد يوم 28 سبتمبر 2012 أن تطبق إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت عن طريق المراسلة (PSAA) (انظر الفقرة 3.10 من القرار ITU‑R 1‑6) على مشروعي توصيتين جديدتين ومشاريع مراجعة 3 توصيات لقطاع الاتصالات الراديوية. وترد في الملحق عناوين وملخصات مشاريع التوصيات.

وتمتد فترة النظر لمدة شهرين تنتهي في 19 ديسمبر 2012. وإذا لم ترد أي اعتراضات من الدول الأعضاء خلال هذه الفترة فإن مشاريع التوصيات تعتبر قد اعتمدتها لجنة الدراسات 4. وعلاوة على ذلك، ولما كان قد تم اتباع إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت عن طريق المراسلة، فإن مشاريع التوصيات ستعتبر أيضاً بحكم الموافق عليها.

ويُطلب من أي دولة عضو تعترض على اعتماد مشروع توصية أن تخبر المدير ورئيس لجنة الدراسات بأسباب اعتراضها.

وبعد المهلة المحددة أعلاه، ستعلن نتائج هذا الإجراء في رسالة إدارية معممة وستنشر التوصيات التي تمت الموافقة عليها في أقرب وقت ممكن (انظر <http://www.itu.int/pub/R-REC>).

ويرجى من أي منظمة عضو في الاتحاد تعلم بوجود براءة اختراع لديها أو لدى غيرها تغطي كلياً أو جزئياً بعض عناصر مشاريع التوصيات المذكورة في هذه الرسالة أو أحدها أن تبلغ الأمانة بهذه المعلومات بأسرع ما يمكن. ويمكن الاطلاع على السياسة المشتركة للبراءات "ITU‑T/ITU‑R/ISO/IEC" في الموقع الإلكتروني: [http://www.itu.int/ITU‑T/dbase/patent/patent-policy.html](http://www.itu.int/ITU-T/dbase/patent/patent-policy.html).

فرانسوا رانسي
مدير مكتب الاتصالات الراديوية

**الملحق:** عناوين وملخصات مشاريع التوصيات.

**الوثائق:** الوثائق 4/11(Rev.1) و4/12(Rev.1) و 4/17(Rev.1) و4/18(Rev.1) و4/20(Rev.1)

هذه الوثائق متاحة بنسق إلكتروني على: <http://www.itu.int/md/R12-SG04-C>

**التوزيع**:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية

- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية

- الهيئات الأكاديمية المنضمة إلى قطاع الاتصالات الراديوية

- رؤساء لجان دراسات الاتصالات الراديوية واللجنة الخاصة المعنية بالمسائل التنظيمية والإجرائية ونوابهم

- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه

- أعضاء لجنة لوائح الراديو

- الأمين العام للاتحاد ومدير مكتب تقييس الاتصالات ومدير مكتب تنمية الاتصالات

ال‍ملحـق

عناوين وملخصات مشاريع التوصيات

مشروع التوصية الجديدة ITU-R M.[PULSE\_EVAL] الوثيقة 4/11(Rev.1)

طريقة لتقييم التداخل النبضي من المصادر الراديوية ذات الصلة خلاف المصادر
العاملة في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية على أنظمة خدمة الملاحة الراديوية الساتلية
وشبكاتها العاملة في نطاق التردد MHz 1 215-1 164 وMHz 1 300-1 215 وMHz 1 610‑1 559

توفر هذه التوصية طريقة للاستعمال في التقييم الأولي لإمكانية تسبب بعض المصادر الراديوية خلاف المصادر العاملة في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (RNSS) في تداخلات نبضية على نظام أو شبكة في الخدمة RNSS يعملان في النطاقات MHz 1 215-1 164 وMHz 1 300-1 215 وMHz 1 610‑1 559. وتتألف طريقة التقييم من مجموعة من المعادلات بالإضافة إلى جدول للمعلمات الموصى بها ونسب الانحطاط المسموح بها لكل نطاق تردد ولكل نمط من أنماط مستقبلات الخدمة RNSS. ومع وجود معلمات الطريقة الموصى بها، تقدر المعادلات كمية الانحطاط الإضافي الزائد عن ظروف تداخل الترددات الراديوية الأساسي الناجم عن إدخال مصدر جديد أو مجموعة مصادر جديدة لتداخلات الترددات الراديوية النبضية. وترد في ملحق إضافي بالتوصية أمثلة تطبيقية لنموذج التقييم.

وعلى الرغم من أن معادلات طريقة التقييم تنطبق على مستقبلات الخدمة RNSS العاملة في النطاق MHz 1 610‑1 559، سيحتاج المر إلى مزيد من الدراسات لتحديد الجدول اللازم لمعلمات الطريقة الموصى بها لهذا النطاق قبل التحديد الكامل لطريقة التقييم المطبقة على هذا النطاق.

مشروع التوصية الجديدة ITU-R S.[TIME\_VAR\_SMALL\_E/S] الوثيقة 4/20(Rev.1)

منهجية إحصائية لتقييم التداخل المتغير مع الزمن الناجم عن شبكة
من المحطات الأرضية في الخدمة الثابتة الساتلية المستقرة بالنسبة
إلى الأرض تعمل بالمخططات MF-TDMA على شبكات
الخدمة الثابتة الساتلية المستقرة بالنسبة إلى الأرض

تقدم هذه التوصية منهجية إحصائية لتقييم التداخل المتغير مع الزمن الناجم عن شبكة من المحطات الأرضية في الخدمة الثابتة الساتلية المستقرة بالنسبة إلى الأرض تعمل بالمخططات MF-TDMA على شبكة من شبكات الخدمة الساتلية العاملة على المدار المستقر بالنسبة إلى الأرض. وتتناول التوصية التداخل المحتمل على شبكة أخرى من شبكات الخدمة الثابتة الساتلية المستقرة بالنسبة إلى الأرض. كما أنه يمكن استعمال هذه المنهجية لضبط مستويات القدرة للمطاريف المسببة للتداخل بحيث لا تتأثر أهداف الأداء الخاصة بالشبكة الساتلية الواقع عليها التداخل.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.1850 الوثيقة 4/12(Rev.1)

المواصفات التفصيلية للسطوح البينية الراديوية للمكوّن الساتلي
للاتصالات المتنقلة الدولية-2000 (IMT-2000)

استناداً إلى نتائج أنشطة منسقة بين عائلات السطوح البينية الراديوية الساتلية (SRI) A وC وG في المعهد الأوروبي لمعايير الاتصالات (ETSI)، تم دمج عائلتي السطوح البينية SRI-C وSRI-G وصقلهما إلى مواصفات العائلة SRI-G المحسنة. والعائلة SRI-G المحسنة هي نتاج منسق للعائلتين السابقتين SRI-C وSRI-G. وجدير بالذكر أيضاً أنه تم دمج عدد قليل من الخواص الساتلية المحددة من العائلة SRI-A كذلك في هذا الإصدار.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R BO.1898 الوثيقة 4/17(Rev.1)

قيمة كثافة تدفق القدرة اللازمة لحماية محطات الاستقبال الأرضية
في الخدمة الإذاعية الساتلية في الإقليمين 1 و3 من إرسالات صادرة
من محطة في الخدمة الثابتة و/أو المتنقلة في النطاق GHz 22,0‑21,4

تنادي التوصية ITU-R BO.1898 بأنه يجوز استعمال قيمة كثافة تدفق القدرة إما كحد صارم أو كقيمة لعتبة التنسيق لضمان حماية شبكات الخدمة الإذاعية الساتلية في الإقليمين 1 و3 من أي محطة للأرض، حسب الاقتضاء. بيد أن المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2012 (WRC-12) وافق بعد ذلك على قيمة كثافة تدفق القدرة كحد صارم. والغرض من هذه الصيغة هو تحديث النصوص فيما يخص هذه النتائج الخاصة بالمؤتمر WRC-12 إضافة إلى إدخال بعض التغييرات الصياغية.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R S.732 الوثيقة 4/18(Rev.1)

طريقة المعالجة الإحصائية لذرى الفصوص الجانبية لهوائيات المحطات الأرضية

الغرض من هذه المراجعة ربط استعمال هذه التوصية بتوصيات قطاع الاتصالات الراديوية المعنية بمخططات إشعاع الهوائيات والتي تتضمن أحكاماً تسمح بتجاوز نسبة مئوية معينة من ذرى الفصوص الجانبية للأغلفة الموصى بها. وتتضمن هذه المراجعة خفضاً في عدد المناطق الزاوية التي تؤخذ منها عينات ذرى الفصوص الجانبية والتي تولد الحد الدنى من الاستبانة الزاوية في قياسات الفصوص الجانبية للهوائيات. ويقترح وضع حدود لقيم كسب ذرى الفصوص الجانبية تتجاوز الأغلفة الموصى بها والتي طالما لم يتم تجاوزها، تواصل ضمان التوافق بين مخططات إشعاع الهوائي والأغلفة الموصى بها.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_